مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ **ISSN:**
E-ISSN: 2600-6162
مجلد: 20 عدد: 01 سبتمبر 2024
العنوان: **المرجعية الدينية عند أبي حمو موسى الزياني** *ص.ص. 92 -137*
من خلال كتابه "واسطة السلوك"

المرجعية الدينية عند أبي حمو موسى الزياني
من خلال كتابه "واسطة السلوك"

أ/د. بوشريط أمحمد[1]
1- كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر، الجزائر
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

تاريخ الإرسال:2024/06/26 ؛تاريخ القبول: 2024/07/30

Boucherit M'hamed

Religious reference at the Abou Hamou Moussa Zayani

Through his book "the mode of behavior in the policy of kings" "Wassitatou essoulouk"

Summary:

The references in their various directions are the basis each society. It is their adoption. However, what distinguished the Islamic societies is the religious reference, because the student of knowledge in such societies had a religious start, by memorizing the Holy Quran and then learning the science of Sharia and jurisprudence. Religion as a basis for transition to the rest of other sciences.

Therefore, the writings of some historians have printed the religious character, although in some of them is not visible, but can be deduced the religious direction of this or that author, and this can be seen through the book "the mode of behavior in the policy of kings" -Wassitatou essoulouk- by Abu Hamo Moussa Zayani, We will try to deduce it through our browsing of this book, which was inspired by this author's reading.

In this paper, I will stop at some stations, including: Introducing the author and the his book, and tracking the religious impact in the writings of Abu Hamo, through which we understand that it is derived from the Holy Quran, or to rely on the meaning of the verse required by the context of speech, or some references between the folds of the book Which shows beyond doubt that it is inspired by the Koran and the Prophet's Hadith**.**

Key words: The Quran, Sunnah, religious influence, religious approach, Abu Hammu Musa, Publications wassitat essoulouk, religious authority, intellectual authority.

الملخّص

تعتبر المرجعيات بمختلف اتجاهاتها أساسَ كلِّ مجتمع من المجتمعات، وعليها كان اعتمادهم، إلاّ أنّ ما ميّز المجتمعات الإسلامية هي المرجعية الدينية، لأنّ طالب العلم في مثل هذه المجتمعات كانت انطلاقاتهم انطلاقة دينية، وذلك بحفظ القرآن الكريم لينتقل بعدها إلى تعلّم علوم الشريعة والتفقّه في الدين كأساس للانتقال إلى باقي العلوم الأخرى.

وعليه، فقد طُبِعَتْ مؤلّفات بعض المؤرّخين بالطابع الديني، وإن كان في بعضها لا يظهر للعيان، ولكن يمكن استخلاص الاتجاه الديني لهذا المؤلّف أو ذاك، وهذا ما يمكن تلمسّه من خلال كتاب "واسطة السلوك في سياسة الملوك" لمؤلّفه أبي حمو موسى الزياني، وهذا ما سنحاول استنتاجه من خلال تصفّحنا لهذا الكتاب الذي جادت به قريحة مؤلّفنا هذا.

في هذه الورقة، سأتوقف عند بعض المحطّات، منها: التعريف بالمؤلّف والمؤلَّف، وتتبع الأثر الديني في كتابات أبي حمو والتي نفهم من خلالها أنّها مقتبسة من آي القرآن الكريم، أو اعتماده على معنى الآية بما يتطلّبه سياق الكلام، أو بعض الإشارات الواردة بين ثنايا

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

الكتاب والتي تدلّ بما لا يدعو للشّك أنّها مستوحاة من القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشّريفة.

مقدمة: أنجبت الجزائر العديد من الأعلام الأمراء الذين اهتموا بالعلوم في شتّى الميادين، فكان أبو حمو موسى من هؤلاء الذين اهتموا بالعلم، فاتجهت همّته إلى ميدان لا يمكن ان يركبه إلاّ من كان له اليد الطولى فيه، هذا الميدان يتمثّل في التأليف، وممّا زاد من صعوبة ما قدّمه لنا هذا المؤلّف أنّ كتاباته طُبِعت بطابع دينيّ.

في هذه الورقة البحثية، سنركّز على كتاب "واسطة السّلوك" وسنحاول تتبّع ذلك الأثر الديني الموجود في هذا المؤلّف، وما احتواه من معلومات توحي لنا بطريقة مباشرة أو غير مباشرة النهج الديني الذي طبع كتاب أبي حمو الزياني.

الكلمات المفتاحية: القرآن، السّنة، الأثر الديني، النهج الديني، أبو حمو موسى، المؤلّفات، واسطة السّلوك، المرجعية الدينية، المرجعية الفكرية.

1- التعريف بأبي حمو الزياني:

أ- **نسبه:** من حسن حظّنا أنّ بعض المصادر قد ترجمت لهذا الحاكم العالم، حيث جاء نسبه على هذا النّحو: هو أبو حمو (أنظر التعليق رقم 01) موسى بن يوسف بن عبد الرّحمن بن يحيى بن يغمراسن بن زيّان بن ثابت ابن محمد بن يندوكس بن طاع الله بن عليّ بن يمَّل بن يزجن بن القاسم بن محمد ابن عبد الله بن إدريس بن إدريس بن عبد الله بن حسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم. أكّد على نسبه يحيى ابن خلدون بهذا البيت.

نُورًا وِمنْ فَلَق الصَّباح نَسَبٌ كَأَنَّ عَلَيْهِ مِنْ شَمْسِ الضُحَى عَمُودا

(ابن خلدون، يحيى، 2011: ج2، 15).

ب- أوليته: ولد بغرناطة عاصمة دولة بني الأحمر سنة 723هـ/1323م (أنظر التعليق رقم 02) حيث أُبْعِدَ أبوه بها، وبعد ولادته عاد والده به إلى مدينة تلمسان وذلك بطلب من السلطان أبي تاشفين، وكان معه المولى أبو يعقوب وإخوته فنشأ بهذه المدينة، ثم انتقل هو ووالده إلى ندرومة زهدا في الدنيا، ودخل تونس بعدها، حيث تلقى المساعدة من طرف الحفصيين لاسترجاع بلاده من قبضة المرينيين، فالتفت حوله القبائل وهاجم قسنطينة، ثم اتجه إلى مدينة فاس واستطاع بعض رجاله الاستيلاء على أغادير، وفي سنة 760هـ/1358م دخل تلمسان وبايعه سكان المدن المجاورة، وانتظمت بذلك دولته. (ابن خلدون، يحيى، د ت: ج2، 15 وما يليها- ابن الخطيب، لسان الدين، 1424هـ- 2003: مج3، 216- 220- حاجيات، عبد الحميد، 1394هـ- 1974: 69 وما يليها- الزركلي، خير الدين، 2002: ج7، 331- 332).

بقي على هذه الحال إلى أن وافته المنية سنة 791هـ/1389م، وكانت فاجعته في ولده أبي تاشفين عبد الرّحمن الذي دبّر قتله، وذلك بسبب كثرة الوشايات والسّعايات التي جرت بين الوالد والولد، فاتخذ هذا الأخير بني مرين حلفاءَ له، واشتبك أبو حمو معهم في موضع يقال له "الغيران" بجبل بني ورنيد، فكبا بإبي حمو فرسه، فتوفي في السّنة المذكورة (التنسي، محمد، 2011: 180- 181). في حين يذكر ابن خلدون أنّ وفاته لم تأت من سقطة الفرس، وإنّما من أتباع ولده أبي تاشفين، وهذا ما يتأكّد لنا حين أرّخ لهذه الحادثة بقوله: "... وكبا بالسّلطان أبي حمو فرسه فسقط، وأدركه بعض أصحاب أبي تاشفين

فقتلوه قعصا بالرّماح وجاؤوا برأسه إلى ابنه أبي تاشفين..." (ابن خلدون، عبد الرّحمن، د ت: 2031).

2- إسهاماته العلمية: كان لأبي حمو مشاركة على السّاحة العلمية، وهذا ما يتوضّح لنا جليّا من خلال أقوال العلماء فيه.

أ- مشاركته في العلوم النقلية والعقلية: اقتصرت إسهاماته العلمية في قرض الشّعر، وهذا نستشفه من خلال تصفحّنا لبعض المصادر والمراجع التي اختصت بالترجمة له، فمن هؤلاء، نخصّ بالذكر منهم:

* المقري: الذي حلاّه بقوله: "كان هذا السّلطان رحمه الله يقرض الشّعر، ويحب أهله" (المقري، أحمد، 2011: مج1، ج1، 217).

* ابن الخطيب: حين علم حبّه للأدب أراد ملاقاته، وهذا ما يُفْهَمُ من كلامه عنه: "ولما عرفت كَلَفَهُ بالأدب والإلمام بمجاورته، عزمت على لقائه، وتشوّقتُ عند العزم على الرِّحلة الحجازية، إلى زيارته...". ولهذا خاطبه بقوله:

عَلَى قَدَرٍ قَدْ جِئْتَ قَوْمَكَ يَا مُوسَى
فَجَلَّتْ بِكَ النُّعْمَى وَزَالَتْ بِكَ البُوسَى (ابن الخطيب، لسان الدين، 1424هـ- 2003: مج3، ص 220).

* التَنَسِي: الذي ذكر تنوّع مشاركته العلمية بقوله: "وله من النثر الرائق، والشعر الفائق، ما ارتفعت صنعته من بلاغة الملوك ومن العلم العقلي والنقلي ما جلا نوره عن الدنيا" (التنسي، محمد،2011: 161)، وقد ذكر المقري أنّ للتنسي كتابٌ ألّفه فيما قاله أبو حمو من الأمداح، سمّاه "**راحُ الأرواحِ فيما قاله المولى أبو حمو من الشّعر...**" (المقري، أحمد، 1408هـ- 1998: ج6، 513).

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

* البغدادي: اكتفى بالقول: على أنّه كان محبّا للعلم (البغدادي، إسماعيل باشا، 1402هـ- 1982م: مج7، 480).

ب- مشاركته في التأليف: إضافة إلى مشاركة أبي حمو الزياني في العلوم، فقد كان له كذلك إسهام في التأليف، وهذا ما أفادتنا به بعض المصادر التي ترجمت له، فمن مؤلّفاته المشهورة:

* واسطة السلوك: يعتبر هذا الكتاب من الكتب التي تخوض في السياسة، وكان على منوال بعض من ألّف في هذا الفن (أنظر التعليق رقم 03)، وتذكر بعض المصادر أنّه تلخيص لكتاب ابن ظفر الموسوم بـ: "**سلوان المطاع**"، إلاّ أنّ أبا حمو أضاف إليه وزاد فيه بعض الفوائد كما ضمّ جملة من نظمه ونصائحه، وأهم الأحداث التي مرّ بها (المقري، أحمد، 2011: مج1، ج1، 217).

- عنوان الكتاب: اختلف عنوان الكتاب في بعض المصادر والمراجع التي ترجمت لمؤلّفه، فقد ذكره التنسي على هذا النّحو: "**نظم السّلوك في سياسة الملوك**" (التنسي، محمد، 2011: 116)، ونحا نحوه المقري (المقري، أحمد، 2011: مج1، ج1، ص 217). أما البغدادي، فقد ذكره في موضعين من كتابيه على هذا النحو: "**قلائد الدرر في سياسة الملك**" (البغدادي، إسماعيل، 1402هـ- 1982: مج4، 238- البغدادي، إسماعيل، 1402هـ- 1982: مج6، 480).

لكن العنوان المعتمد، هو "**واسطة السلوك في سياسة الملوك**"، والذي ذكره كلّ من ابن الخطيب، في كتابه "الإحاطة"، والبغدادي في كتابه "إيضاح المكنون"، ولو أنّه اعتمد في كتبه سالفة الذكر عنوانا مغايرا (ابن الخطيب، لسان الدين، 1424هـ- 2003:

مج3، 216- البغدادي، إسماعيل باشا، 1402هـ- 1982: مج4، 699)، وبنفس العنوان ورد عند الزركلي ورضا كحالة (الزركلي، خير الدين، 2002: ج7، 332، كحالة، عمر، 1414هـ- 1993: ج3، 940).

إذن، فالعنوان الذي يجب أن يُعْتَمَدَ هو "**واسطة السلوك**" بدليل أنّه ورد عند أبي حمو في مقدمة كتابه هذا، فقال: "ولذلك سميتُ هذا الكتاب بواسطة السلوك في سياسة الملوك" مضيفا قوله: "حتى يوافق اسمه مسمّاه، وكذا يوافق لفظه المعنى المراد منه" (أبو حمو، موسى الزياني 1990: 19).

- الدافع من التأليف: ألّفه لابنه أبي تاشفين، وهذا ما يتضح لنا جليّا من خلال المقدمة التي صدر بها كتابه هذا، جاء فيها: "فرأينا أولى ما نتحف به ولي عهدنا، ووارث مجدنا، والخليفة إن شاء الله تعالى من بعدنا، وصايا حكيمة، وسياسة عملية علمية، مما تختص به الملوك، وتنتظم بها أمورهم انتظام السلوك" (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 16)، وهو ما يؤكّده ابن الخطيب، حين قال: "وخصّ به ولده ووليّ عهده" (ابن الخطيب، السلماني، 1424- 2003: مج3، ص 217)، وهو نفس ما ذهب إليه المقري بقوله: "... وصنّفه برسم ولي عهده أبي تاشفين" (المقري، أحمد، 2011: مج1، ج1، ص 217).

- محتواه: احتوى الكتاب على نصائح سياسية لولده ووليّ عهده، لأنّه كان يعتبر ذلك من واجبات الآباء نحو الأبناء، وهذا ما يذكره في مقدمة كتابه حين قال: بأنّ الآباء يجب أن يكونوا مثل السماء الظليلة

والشمس المنيرة، فيجب عليهم أن يعلّموهم تجاربهم التي مرّوا بها، ولهذا لا يجب التفريط فيهم، ولا التقصير في حقوقهم (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 18).

وفي نفس السّياق، يذكر ابن الخطيب بأنّ أبا حمو جمع فيه الكثير من سير الملوك وأخبارهم (ابن الخطيب، لسان الدين، 1424-2003: مج3، ص 217). إضافة إلى أنّه يحتوي على عدد من الأبيات الشّعرية، والنّصوص النثرية التي توضّح اتجاهات المؤلّف الفكرية.

- قيمة الكتاب: ونتيجة لقيمته العلمية، فقد لقي استحسانا من المؤرّخين الذين اهتموا بالترجمة له، وهذا ما يدلّ عليه كلامهم، فمنهم من قال في مكانة هذا الكتاب: "... وله تأليف حسن في السياسة". (المقري، أحمد، 2011: مج1، ج1، ص 217)، ومنهم من ذهب بالقول: على أنّ الكتاب "جاء مجموعا يُسْتَظرَفُ مِنْ مِثْلِهِ، ويدلُ على مَكانِهِ من الأدب ومحلّه" (ابن الخطيب، لسان الدين، 1424هـ- 2003: مج3، 217). أما التنسي، فحلاّه بقوله: "أتى فيه بالعَجَبْ العُجَاب وضَمَّنَهُ من رائق نظمه ما أزرى بالسحر الحلال" . (التنسي، محمد، 2011: 161).

هذا باختصار كلّ ما يتعلّق بسيرة هذا العالم الجليل، ونحن بهذا الصدد ليس الهدف الترجمة لشخصيته وسيرته العلمية، وإنّما التعرّف على مرجعية الكتاب الدينية، والتي سنحاول اقتفاء أثرها في كتابه "**واسطة السّلوك**"، وما هي المنهجية التي سأحاول اتباعها في ذلك؟ هل كان اقتباسه من المراجع الدينية اقتباسا مباشرا، أو بطريقة غير مباشرة؟ فمحاولة معرفة مرجعيته الدينية ستكتنفها بعض الصعوبات لا محالة، لأنّه في مواضع عديدة من كتابه هذا لا يصرّح

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

بذلك، وإنّما علينا استقراء النّص وفهمه فهما دينيا، فمن خلال كلمة أو كلمتين يمكن تحديد هذه المرجعية.

3- مرجعية أبي حمو موسى الدينية من خلال كتابه "واسطة السلوك": في هذا المقام، ليس الغرض الإتيان على كلّ ما يدلّ على هذه المرجعية، وإنّما سأحاول استخراج بعضها لتكون دليلا على أنّ شخصية أبي حمو الزياني طُبِعَتْ بطابع ديني، أو كلّ ما له علاقة بالدين، من خلال أبواب هذا الكتاب.

تعدّدت مرجعية أبي حمو في هذا الكتاب، منها المرجعية الفكرية الفلسفية، ومنها الدينية الصوفية، وإن كانت الأولى قد ربطها بالدين، لأنّ استعمال العقل مثلا، له علاقة مباشرة بالدين عند علماء المسلمين، وفي هذه العجالة سنحاول إبراز بعضها من خلال تصفحّنا لأبواب هذا الكتاب.

<u>الباب الأوّل</u>: في الوصايا والأدب والحكم التي ترشد إلى طرق الصواب.

1- <u>في فصل الاتصاف بالعدل والتحلي بالفضل</u>:

أ- العدل: هو أساس الملك، لأنّ السّلطان العادل يشبه الياقوتة النّفيسة التي تقع في وسط العِقْدِ، فالعيون لا تُبْصِرُ إلاّ وسط هذا العِقْدِ الموجود به هذه الياقوتة، فكذلك هو السّلطان العادل. أما السّلطان الظالم أو الجائر، مثله مثلُ الشّوكة في الرّجْلِ يحاول صاحبها اقتلاعها حتى يزول الألم ليس عن رجله، بل عن جسّده بأكمله (الطرطوشي، محمد، 1414- 1994: 460- 461).

ويذكر في هذا المقام ابن الأزرق: أنّ العدل هو فراش الملك أو الخلافة (ابن الأزرق، أبو عبد الله، 2007: 172) فبدونه لا يمكن أن يستقرّ الحكم، فلا بدّ له من سرير يتمدّد عليه، فيحسّ بالرّاحة الدينية والدنيوية، وهو تشبيه بليغ في هذا المقام، فمتى أقام الخليفة العدل،

استطاع المحافظة على نظام حكمه، والذي يضمن له ذلك، هو إقامة العدل.

هذا ما أدركه المؤلّف أبو حمو موسى الزّياني حينما جعله الرّكن الأوّل في كتابه هذا، حيث يعالج فيه قضية أساسية للحفاظ على الملك، فذكر في هذا الصدد: "اعلم يا بني أنّ العدل سراج الدولة فلا تطفئ سراج العدل بريح الظلم، فإنّ ريح الظلم إذا عصفت قصفت، وريح العدل إذا هبت ربت، ومن شروط الإمارة العدل في الأحكام" . (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 23).

ولنبدأ القول بدءا من آخره، وهو "**شروط الإمارة العدلُ**"، وكأنّه في هذا المقام، يشير إلى قوله تعالى: {**وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالعَدْلِ**} (سورة النساء، الآية: 58).

يعالج أبو حمو الزياني في هذا النّص فكرا سياسيا، ولهذا لم يعتمد على اللّفظ الصريح للآية، وكأنّه يهيئ ولده لهذه المهمّة الصعبة، وهي تدبير أمور الدولة التي تُبْنَى على عمود لا يمكن الاستغناء عنه، ألا وهو العدل الذي يعتبر أحد الأعمدة التي تبنى بها الدول، ويكمل هذا العمود بضدّه، وهو الجور الذي يبني دولة لا عماد لها، فهي لا محالة زائلة.

وعند انتهائه من الكلام على هذه الصفة، ينتقل للحديث عن الشّخص نفسه الذي يجب أن يلتزم بهذه الصفة، وهو المَلِكُ، فيقول في هذا الصدد: "إنّ المَلِكَ خليفةُ الله في أرضه... الموكل بإقامة أمره ونهيه... وأمره بإقامة الشّرائع وسد الذرائع..." (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 24).

في هذا النّص يظهر لنا جليّا أنّ الفكر الديني لدى أبي حمو الزياني قد طغى عليه، حيث نلمس من خلاله ثلاثة حقائق دينية، وهي على النّحو التالي:

أ- المَلِكُ خليفة الله في أرضه: وهي توحي إلى آيتين في القرآن الكريم، وهما: {**إِنِي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً**} (سورة البقرة، الآية: 30)، وقوله تعالى: {**يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ**} (سورة ص، الآية: 26).

الآيتان اللّتان اعتمد معناهما أبو حمو، هي من صميم الفكر الديني الذي اعتمده المؤلّف، فهي لم تكن من أجل الاستشهاد، فثقافته الدينية سمحت له أن يعتمدها على عدّة أسس، إذ يمكن لأيّ بشر أن يكون خليفة في الأرض، ولكن هنا ركزّ المؤلّف على "**خليفة الله**"، وحتى يمكن لهذا الأخير أن يحوز على هذا الشّرف، يجب عليه أن يتصف ببعض الصفات، وتكون بالدرجة الأولى دينية، وهذه الصفة هي **العدل** الذي تحدّث عنه من قبل، ولكن بطريقة ذكيّة ربط هذه الصفة بصفة أخرى والتي يجب أن تتوفّر لدى هذا الخليفة حتى يمكن له أن يكون بحقّ "**خليفة الله في أرضه**"، وهي إقامة كلّ ما أمر به الله سبحانه وتعالى، وينهى عن غير ما أمر به، وهي النقطة الموالية.

ب- إقامة أمره ونهيه: (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 24)، وهي مستمدّة من أصول الشّريعة الإسلامية، ونقصد بهذه الصفة، – الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر–، وذلك مصداقا لقوله تعالى: {**وَلِتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ وَأَوْلَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ**} (سورة آل عمران، الآية: 104)، وكذا في قوله تعالى: {**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ**} (سورة آل عمران، الآية: 110).

ج- إقامة الشّرائع وسدّ الذرائع: (أبو حمو، موسى الزياني،1990: 24**).** أما هذه الصفة، فيجب أن تكون ملازمةَ لهذا الخليفة، فإقامة الشّريعة ركن أساسيٌّ في الملك الديني، ويندرج هذا الأخير في الخلافة التي تنوب عن الشّارع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به (ابن الأزرق، أبو عبد الله، 2007: 171).

هذه حقيقة دينية لم يغفل عنها أبو حمو الزياني، فنحن أمام مصطلحين فقهيين، يجب تبيّنهما لمعرفة إن كان المؤلّف استقى هذه المعلومة من الدين لا غير.

الأولى: إقامة الشّرائع: فالشّرائع، هي تلك الأحكام التي شرعها الله تعالى لجميع الأمم، والتي وُجِدَت قبل البعثة المحمدية، والتي لم تنقطع بعد البعثة (زقزوق، محمود، 1424- 2003: 801).

فهذه إطلاقة دينية محضة وعامّة، حيث تشمل كلّ الديانات السماوية، فهل كان ذلك مقصودا من طرف المؤلّف؟ أم قصد بها الشّريعة الإسلامية فقط، أو بعض ما ورد في الشّرائع الأخرى التي لا تتنافى مع مبادئ الدين الإسلامي الحنيف؟

الثانية: سدّ الذرائع: فالثانية مرتبطة ارتباطا وثيقا بالأولى، فمتى طبّق الحاكم شرع الله، فهو بذلك يحارب المنكر ويدفع المفاسد، والمصطلح في حدّ ذاته، يعني "**مَنْعُ ما كان وسيلة للفساد**" (قلعه جي، محمد، 1427- 2006: 216).

فالقصد من هذه النّصيحة الدينية بامتياز، هي دفع المَفْسَدَةِ قبل وقوعها. من خلال هذه النّصيحة، أراد إعلامَنا بأنّ هناك مَفَاسِدَ، - والمُعَبَّرُ عنها شرعا بالمحظورات الشّرعية التي زجرها الله تعالى- (الماوردي، علي، 1409- 1989: 285). يجب الوقوف أمامها كالسّد المنيع، ولن

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

يتحقّق ذلك إلا بتحقّق الشّرط الأوّل، وهو إقامة شرع الله، وهذا ما حاول الوصول إليه مؤلّف الكتاب.

2- في فصل حفظ المال لبلوغ الغرض: ذكر فيه ما مفاده: "يا بنيَّ، خيرُ المالِ ما وقعَ به الانتفاعُ... فاجْمَعه من مواضعِه... ولمّ جبايته... وتَوَسَّط في العَطَاءِ والبَذْلِ" . (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 28).

المالُ ركن مهمّ من أركان السّياسة، وهذا ما يؤكّده كلّ من خاض في هذا الفنّ، فهو "من أعظم مباني المُلك وقواعد أصوله" و"المال حصن السّلطان" . (ابن الأزرق، أبو عبد الله، 2007: ج1، ص 182)، فالمال يعبّر عن قوّة السّلطان، وهو يساعد على تعمير البلاد، فهو بمثابة حصن يحتمي وراءه الحاكم (الطرطوشي، محمد،1414- 1994: 495).

يقف المؤلّف عند حقيقتين دينيتين، وهما جباية المال وكيفية إنفاقه، فكيف كانت معالجته لهاتين الحقيقتين الدينيتين في كتابه هذا؟ للإجابة على هذا التساؤل، يجب التعرّض لطرفي الإشكالية، كلّ واحدة على حدة.

الأوّل: جباية المال: (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 28) وفي هذا المقام يتعرّض إلى طريقة الحصول على المال، وهو الخراج: الذي يعرّف على النّحو التالي: "هو ما وضع على رقاب الأرضين من حقوق تؤدى عنها" (الماوردي، علي، 1409- 1989: 186)، فهو مبلغ من المال يخرجه النّاس من مالهم بقدر معلوم (الموسوعة الدينية الميسّرة، 1426- 2005: 227).

إذن، الخراج هو من فقه الاقتصاد الإسلامي، وبه يمكن ملء خزينة الدولة وقد استوحى ذلك من ثقافته الدينية، حيث ورد هذا اللّفظ

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

بالمعنى الذي قصده المؤلّف في الحديث النبوي الشّريف، حين قال رسول الله (صلى الله عليه وسلّم): (الخَرَاجُ بالضَّمَانِ) (ابن ماجة، محمد، 1418- 1998: مج 3، 576- السجستاني، أبو داود، 1430- 2009: ج5، 368).

الثاني: التوسّط في البذل والعطاء (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 28). ومن المبادئ الأساسية في الإسلام الوسطية في كلّ شيء، وهذا ما حاول أن يُفْهِمَهُ لابنه، لأنّ الكثرة في البذل قد تؤدي إلى فساد الحكم وضعفه وانهياره وقلّة البذل، قد تؤدي إلى قيام الرّعية ضد السّلطان، فالتوسّط في هذه الحالة ضرورة حتمية حتى لا يقع خلل في موازين الحكم.

كأنّه في هذه النّصيحة التي هي دينية بالدرجة الأولى، يشير –بطريقة غير مباشرة- إلى الآية الكريمة، في قوله تعالى: {**وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ البَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا**} (سورة الإسراء، الآية: 29)، فالوسطية التي نادى بها أبو حمو في كتابه، مستوحات من آي القرآن الكريم، وهذا ما يتضّح لنا جليّا في قوله تعالى: {**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا**} (سورة البقرة، الآية: 143)، وكذا قول عليّ –كرّم الله وجهه-: "**خير الأمور النّمط الأوسط**" . (الماوردي، علي 1407- 1987: 12).

هذه النّصائح، استلهمها من الشّريعة الإسلامية، والتي تحذّر من الإسراف، وهذا ما يتأكّد لنا من خلال آي القرآن الكريم، في قوله عزّ وجلّ: {**ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ**} (سورة المائدة، الآية: 32).

استعمل أبو حمو في هذا الفصل، الوازع الديني في تصرّفات الحاكم المستقبلي وهو وليّ العهد، فإذا ما طبّقها في سياسته المستقبلية،

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

فسينال بذلك الدّنيا والآخرة، ويؤكّد على ذلك في الفقرة الموالية على هذا الفوز العظيم، بقوله: "تنال الدنيا والآخرة" . (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 28- 29).

3- <u>في فصل حفظ الجيوش والأجناد</u> (أنظر التعليق رقم 04)**<u>والأمراء والقوّاد</u>** (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 31). يتعرّض إلى نقطة مهمّة في بقاء الدولة وقوّتها، فبالجند يحصل المُلك (ابن الأزرق، 2007: 175). ولتحقيق ذلك، فمن واجب المَلِك بَذْلُ الرعاية للجُند، وتفقدّهم في جميع أحوالهم. هذا ما يؤكّده الطرطوشي بقوله: "اعلم أنّ الجند عِدَدُ المَلِكِ وحُصونِه ومعاقله وأوتاده". (الطرطوشي، محمد، 1414 -1994: 492).

أدرك أبو حمو الزياني هذه الحقيقة والتي يجب أن يعطيها الأولوية، فكانت انطلاقته انطلاقة دينية، مستمدّة من روح القرآن الكريم، وهي قوله تعالى: {**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوّ اللهِ وَعَدُوّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ**} (سورة الأنفال، الآية: 60).

ورد مفهوم هذه الآية الكريمة في قوله: "... فبالجيش تنال المقاصد... ويكبت العدو المعاند... وهم سيوف الإرهاب" . (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 31). كما يؤكّد الفكر الديني الذي سار عليه المؤلّف باستعمال بعض الجُمل التي كانت تستعمل في العهود الإسلامية، الأولى: حينما قام بالزحف إلى معاقل الأعداء، وهي: "وسلكنا بحول الله". ورحلنا مستعينين بالله سبحانه". "ويسّر الله لنا في الفتح"، وبعدها يدعّمها بقوله: "فلما التقى الجمعان" . (أبو حمو، موسى

الزياني، 1990: 33- 34)، فهذه الجملة الأخيرة تؤكّد مدى تأثر المؤلّف بآي القرآن الكريم، حين قال أعزُّ مِنْ قائل: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْ مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الجَمْعَانِ} (سورة آل عمران، الآية: 155)، وفي قوله تعالى: {وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الجَمْعَانِ} (سورة الأنفال، الآية: 41).

من خلال هذه الاستشهادات القرآنية، يتوضّح جليّا أنّ أبا حمو الزياني لم يعتمد مباشرة على الآيتين الكريمتين، فيكون اقتباسه اقتباسا حرفيا، بل استعان فيه ببعض الجُمل التي قد تترك صداها للذي تُوَجَّه إليه هذه النّصيحة، وهو ابنه ووليّ عهده.

الباب الثاني

في قواعد المُلْكِ وأركانه وما يحتاج المَلك إليه في قوام سلطانه (أبو حمو، موسى الزياني: 1990: 45).

في هذا المقام، يقوم بتقسيمها إلى عدة قواعد، منها:

1- قاعدة العقل (أبو حمو، موسى الزياني: **1990: 46)** بالعقل يمكن معرفة ما يجوز وما يستحيل وما يجب، فهي إذن في صميم علوم الشّريعة الإسلامية (ابن الأزرق، أبو عبد الله، 2007: 361)، وبالعقل يتوجّه التكليف (الطرطوشي، محمد، 1414- 1994: 272).

في هذه القاعدة، كان اعتماده على المرجعية الدينية بطريقة مباشرة، حيث استهلّ كلامه بالأثر الديني، والممثّل في قوله: "اعلم يا بني، أنّه لما خلق الله تعالى العقل قال له: أقبل فأقبل، ثم قال له: أدبر، فأدبر، فقال الله تعالى: وعزّتي وجلالي لأجعلنّك في أحبّ الخلق إليّ" . (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 46).

وبعده اعتمد على أقوال الرّسول (صلى الله عليه وسلّم)، منها: "يا عويمر (أنظر التعليق رقم 05) ازدد عقلا تزدد من ربّك قربا"

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

(الطرطوشي، محمد، 1414هـ- 1994: 282)، ثم يضيف، "قال (صلى الله عليه وسلّم): أَفْضَلُ النَّاسِ أَعْقَلُهُم" (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 46) (وأنظر التعليق رقم 06).

وعند تقسيم هؤلاء النّاس من ناحية عقولهم، يواصل اعتماده على المرجعية الدينية التي اتبعها من بداية مؤلَّفه هذا، وبذلك قسّم الملوك حسب العقل إلى أقسام، وهي على النّحو التالي:

* **القسم الأوّل:** من الملوك الذين لهم عقل يصلح به دنياه وأخراه (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 48). في هذا القسم، لا يكتفي المؤلّف بما ورد في الشّريعة الإسلامية باعتباره مسلما بالدرجة الأولى، بل يضرب مثلا ببعض العُبَّاد من بني إسرائيل الزّاهدين في الدّنيا، وقد اعتمد هذه المرجعية الدينية، - مصدرها يهودي- عند حديثه عن تقسيم الملوك إلى أقسام، وهي على النّحو التالي:

يقوم بسرد صفاته التي هي صفات دينية بالدرجة الأولى، فيستعمل المؤلّف بعض الجمل تنم عن حقيقة مرجعية أبي حمو الزياني الدينية، منها على سبيل المثال (ينظر عن هذه الأمثلة أبو حمو الزياني: المصدر نفسه، ص 49) لا الحصر:

أ- إذا دعا ربّه أجابه: كأنّه يشير إلى الآية التي يجيب الله فيها دعوة الداعي إذا دعاه، منها قوله تعالى: {إِنَّا رَبِي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ} (سورة إبراهيم، الآية: 39).

ب- إذا سأل أعطاه وأثابه (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 49)**:** فهذا القول، مستوحى من قوله تعالى: **{ وإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ}** (سورة البقرة، الآية: 186).

ج- قوّاما في اللّيالي (أبو حمو الزياني: المصدر نفسه، ص 49) فالعبارة قوّاما لها تعبيرها الديني عند المؤلّف، إذ هي مستوحاة من قوله تعالى: {لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللهِ آنَاءَ

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

اللَّيْلِ} (سورة آل عمران، الآية: 113)، وفي آية أخرى، قوله سبحانه وتعالى: {أَمَنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا} (سورة الزّمر، الآية: 9).

القسم الثاني: من الملوك الذين لهم عقل يصلح به آخرته (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 50) وفيه يبيّن عدم صلاحية العقل إذا استخدم في الآخرة فقط، ويُدَلِلُ على ذلك من مرجعية قول عمر بن الخطاب (رضي الله عنه): "ليس الرّجل رجل الآخرة وإنّما الرّجل رجل الدّنيا والآخرة"، فاعتماد أبي حمو على قول الخليفة عمر، إنّما منبعه منبع دينيّ محظ، ونجد طابع الفكر الديني للمؤلّف في الاستشهاد ببعض الأبيات الشّعرية، منها: هذا البيت الذي قرضه جرير لعبد العزيز بن الوليد، جاء فيه:

فَلاَ هُوَ فِي الدُّنْيَا مُضَيِّعٌ نَصِيبَهُ وَلاَ عَرَضُ الدُّنْيَا عَنِ الدِّينِ شَاغِلُهُ

(أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 51).

إنّ استشهاد المؤلّف بهذا البيت يدلّ دلالة واضحة على مرجعيته الدينية المعتمدة في كتابه هذا، حيث نستشفُ هذه الحقيقة من خلال جمل تدل على ذلك.

- **صَدْرُ البَيْتِ:** في الدنيا مُضَيِّعٌ نَصِيبَهُ، فهي بلا شكّ اقتبسها من آي القرآن الكريم، في قوله تعالى: {**وَلاَ تَنْسَى نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا**} (سورة القصص، الآية: 77).

- **عَجُزُ البَيْتِ:** عَرَضُ الدُّنْيَا، وهي اقتباس من طرف الشّاعر من آي القرآن الكريم، التي وردت في قوله تعالى: {**تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا**} (سورة الأنفال، الآية: 67).

كانت تلك التفاتة طيّبة من طرف أبي حمو الزياني، عندما اعتمد على بيت شعريّ يحمل في مضمونه مفهوما دينيّا، فكانت مرجعيته ثنائية الجانبين، (ثقافية ودينية) في آن واحد.

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

يتضّح لنا من خلال هذا الاستشهاد الشّعري، أنّه يحمل بين طياته، مفهوم الآية الكريمة في قوله عزّ وجلّ: {وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلاَ تَنْسَى نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا} (سورة القَصص، الآية: 77).

القسم الثالث: وفيه يكون المَلِكُ له عقلٌ يُصْلِحُ به دنياه دون أخراه. وفي هذا النّوع من الملوك، يُبْدِي أبو حمو رأيه فيه، بأنّ هذا الملك الذي اهتم بالدنيا على غرار الآخرة "له سياسة وعقلٌ تام ويرجى ثبوت ملكه" (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 51).

فمن خلال حكمه هذا، تظهر للعيان بأنّه ينافي المرجعية الدينية، وهذا ما يظهر من خلال قوله: "... ودليل هذا انتظام مُلْكِ فارس وغيرهم، لسياستهم مع كفرهم" (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 52). وبعدها يعطي مثالا عن أبي جعفر المنصور، فيقول فيه: أنّه "أصلح دنياه، واتبع في خلافته هواه، ولم يعتبر في أكثر أموره أخراه".

في الحقيقة أنّ أبا حمو لم يناقض الشّريعة الإسلامية، وإنّما دائما تبقى مرجعيته مرجعية دينية محضة، وهذا ما يمكن استنتاجه من كلامه من خلال الأمثلة التي أوردها في هذا القسم، ففي آخر الفقرة، يوصي ولده بأن يتحلّى بالصفة الأولى، وهي حسن السّياسة، ويبتعد عن الظلم الذي أحدثه هؤلاء.

هذه الجملة الأخيرة، وبخاصة الشطر الثاني منها يوحي لنا بأنّ الله حرّم على نفسه الظلم، والمرجعية الثانية التي تتبادر إلى أذهاننا تتمثّل في أنّ الحاكم يجب عليه أن يحكم بالعدل بين النّاس - وصفة العدل هي من صفات الله تعالى- ، فالجانب الآخر من شخصية هذا الحاكم لا تهمّنا، لأنّ العمل الذي قام به وكان سيئة من سيئاته،

يبقى بينه وبين خالقه. إن شاء عاقبه وإن شاء غفر له. وهذا ما أراد الوصول إليه مؤلّفنا.

القسم الرّابع: مَلِكٌ له عقل لا يصلح به دنياه ولا آخرته (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 54). ورد في هذا القسم ما مفاده: "فهذا يا بنيّ له عقل ناقص ولا سياسة له. وعلامته أن يجور على رعيّته... ويُحْسِنُ لمن أساء له ويسئ لمن أساء له، ويبطن خلاف ما أظهر ويظهر خلاف ما أبطن... وهذا غلّب هواه على عقله" إلى أن يقول في آخر الوصية: "فلا ينبغي لك يا بنيّ، أن تكون مثل هؤلاء الذين أفسدوا أخراهم ودنياهم" . (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 54- 57).

هذا النّص احتوى بين جنباته بعض الوصايا الدينية، والتي اتخذها المؤلّف كمرجعية دينية يجب على وليّ العهد الاستفادة منها ليتبع ما يتبعه، ويجتنب ما يجب اجتنابه، وهي على النّحو التالي:

* **الوصية الأولى:** الجور على الرّعية (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 54)، وهو الظلم، وكأنّ المؤلّف يستنكر هذه الخصلة التي يتصف بها بعض الملوك، وهذا مستمد من حديث النبيّ (صلى الله عليه وسلّم) فيما يرويه عن ربّه، قال: "يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلاَ تظَالَمُوا" (مسلم، بن الحجاج، 1419- 1999: 1245).

* **الوصية الثانية:** الإحسان إلى المسيء والإساءة إلى المحسن (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 54).

فبالنسبة للأولى، فهو يحذّر ابنه من أن يقابل الإحسان بالسيّئة، وكأنّه يحيله إلى الآية التي وردت في قوله تعالى: {وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلاَ يُجْزَى إِلاَّ مِثْلَهَا وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ} (سورة الأنعام، الآية: 160). هذه الآية لها علاقة بالوصية الأولى، حيث يقابل المسيء بمثل فعلته، ولا

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

يُزَادُ على ذلك حتى لا يقع الحاكم في الجور والظلم الذي نها عنهما فيما تقدّم ذكره. وعليه يبني أبو حمو وصيته على الآية الكريمة التي جمعت الصفتين، وهي قوله تعالى: {مَنْ جَاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَيِّئَةِ فَلاَ يُجْزَى الذِينَ عَمِلُوا السَيِّئَاتِ إِلاَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} (سورة القصص، الآية: 84).

* **الوصية الثالثة:** الذين أفسدوا أخراهم ودنياهم (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 57) في هذه الوصيّة، كأنّه يشير إلى قوله تعالى: {أَوْلَئِكَ الذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِن نَاصِرِينَ} (سورة آل عمران، الآية: 22).

2- **قاعدة السياسة:** (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 60) في السّياسة وما يدور حولها من كلام، فقد فصّل فيها أبو حمو موسى الزياني كثيرا لِما لها من أهمية في كتابه هذا، ولهذا سنختصر القول فيها، وسنحاول التركيز على بعض النّصوص التي اعتمد فيها المؤلّف بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على المرجعية الدينية.

- القسم الأوّل: في هذا القسم يُفْرِدُ الكلام عن خَدَمَةِ المَلِكِ، وما تحيط به من حاشية التي تُعْتَبَرُ رسما من رسوم المُلك، وهي على النّحو التالي:

* **الوزراء**: وفيه يقسّم الوزراء إلى صنفين: صنف صالح والذي يجب أن تتوفّر فيه ثمانية خصال (ينظر عن هذه الخصال أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 60- ولمزيد من المعلومات عن صفات الوزير ينظر ابن رضوان، عبد الله، 1425- 2004: 114 وما يليها)، وصنف طالح والذي يُعَبَّرُ عنه بوزير السّوء (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 62).

في هذا القسم، يعطي أمثلة من التاريخ (من أمثلة ذلك قصة سابور) ليدعّم طرحه هذا، ولكن دائما يلجأ في آخر المطاف الى الجانب الديني، والمتمثّل في قوله: "يا بنيّ، وإذا لم تجد وزيرا جامعا لهذه الأوصاف التي قدّمناها والخصال المحمودة... فاختر من تكون

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

فيه خصلتان، جامعة لتلك الخصال الثمان" .(أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 84).

الذي يهمّنا في هاتين الخصلتين، الأولى التي تجعل الوزير يعمل لما هو صالح للدنيا والآخرة، فهاتين الكلمتين المنبثقتين من الديانة الإسلامية، كثيرا ما تتكرّر في كتاب أبي حمو الزياني، وهذا ما يدلّ على فكره الديني الذي يعتبر مرجعية أساسية في كتاباته.

* **قوّاد الجند:** (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 87) عند حديثه عن الشروط الواجب توفّرها، يعتمد المرجعية التاريخية الدينية، فالأولى: مستمدّة من التاريخ الإسلامي، حيث يضرب مثلا بقائدين (أنظر التعليق رقم 07) على عهدي الأمين والمأمون، وعند الحديث عن القائد المحنّك –قائد المأمون- الذي انتصر على قائد الأمين اعتمد على نصّ الأمين، حيث وردت جملتين تنمّ عن حقيقة دينية، وهما: "الحمد لله... الذي يعطي ويمنع، ويقبض ويبسط" .(أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 88)، وهي مستوحات من قوله تعالى: {وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى} (سورة الضحى، الآية: 5) وهذه الصفات، هي صفة الله عزّ وجل، وأحد أسمائه الحُسنى. والثانية مقتبسة من قوله تعالى: {وَاللهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ} (سورة البقرة، الآية: 245- وينظر النّص عند أبي حمو، موسى الزياني، 1990: 88).

* **اختيار العمّال:** يركّز أبو حمو على الجانب الاقتصادي، وهو جباية الضرائب، ولذا يجب أن تتوفّر فيهم بعض الشّروط، منها الحزم والأمانة والدرب والدراية، وغيرها (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 96- وعن الشّروط ينظر ابن الأزرق، إبو عبد الله، 2007: 288- 289- الطرطوشي، محمد، 1414هـ- 1994: 495).

ولمعالجة هذه الإشكالية الاقتصادية يعتمد على نص تاريخي ذو مرجعية دينية، حيث اعتمد على ما رُوِيَ عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) عندما طلب من أبي موسى الأشعري أن يأتيه بعماله، ويختبرهم في معيشتهم، فقدّم لهم طعاما ليس باللّين، فأكله عامله الرّبيع بن زياد الحارثي. في حين تعيّفه باقي العمّال. فمثل هذه الصفات هي التي جعلت عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يُبْقِي هذا العامل في ولايته. ويستمرّ أبو حمو في سرده التاريخي للواقعة بقول عمر (رضي الله عنه): "إنّا لو شئنا لملأنا هذه الرّحاب من سلايق وسنابك، ولكني رأيت الله تعالى عيّر قوما بأمر فعلوه" (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 97).

لم يكتف أبو حمو بهذا السّرد التاريخي الذي يحمل بين طيّاته أبعادٌ دينية، وذلك اعتمادا على أحد الخلفاء العظام في التاريخ الإسلامي وهو الفاروق، بل يضيف ما ذكره هذا الخليفة بخصوص ردّه على هذا العامل معتمدا على آي القرآن الكريم، في قوله تعالى: {أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا} (سورة الأحقاف، الآية: 20- وينظر أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 97).

كانت تلك التفاتة طيّبة من طرف المؤلّف الذي اعتمد نموذجا من التاريخ الإسلامي ليبيّن تلك الشّروط التي يجب أن تتوفّر في العامل، منها: "الأمانة والفضل والديانة"، وغيرها من الشّروط، ثمّ يدعّمها بالنّص القرآني (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 96).

بعدها يعتمد المؤلّف على المصدر التشريعي الثاني في الإسلام، ألا وهو السّنة النبويّة العطِرة (ينظر أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 98)، حيث يذكر الحديث التالي: حيث روى البخاري عن النبيّ (صلّى الله عليه وسلّم) استعمل رجلا يقال له اللُّتَيْبِيَّة (أنظر التعليق رقم 08) فلمّا جاء إلى النبيّ، قال: "يا رسول الله هذا لكم، وهذا

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

أُهْدِيَ لي"، فغضب النبيّ (صلّى الله عليه وسلّم) لقوله هذا، وقال: (مَا بَالُ الرَّجُلِ نَسْتَعْمِلُهُ عَلى عَمَلٍ مِنْ أعْمَالِنَا فَيَقُولُ: هَذَا لَكُم وَهَذا أُهْدِيَ لِي، أفَلا قَعَدَ فِي بَيْتِ أبيهِ وأمِّهِ فَيَنْظُر هَل يُهْدَى لَه) (أنظر التعليق رقم 09).

بهذا الحديث الشّريف، يريد أبو حمو الزياني أن يغرس في فكر وليّ العهد طريقة اختيار العمال الصالحين العارفين بأمور سياسة الدين والدّنيا، وذلك اعتمادا على المصدر التشريعي الأوّل، والمتمثّل في القرآن الكريم، والمصدر الثاني الشّارح للأوّل، وهو السّنة النبوية الشّريفة، فكلا المصدرين ينكران على العامل أن يأخذ شيئا ليس هو ملك له، وذلك بالتحايل على مقاصد الشّريعة الإسلامية، أو جعل الهدية مستحبّة، وإن كانت الهدية لا تُرَدُ، وأنّ النبيّ قبل الهدية، ولكن قبوله للهديّة كان في محلّه، وليس من تولي مسؤولية الدولة واستغلال النّفوذ، بدليل ما ورد في الحديث النبويّ الشريف، بأنّ العامل لو أنّه لم يُوَلَّ هذا المنصب، فهل كان النّاس يُحْضرُونَ له هذه العطايا، فالجواب لا، وألف لا.

لم يقتصر على هذين المصدرين التشريعيين، بل أخذ من سيرة الخلفاء الرّاشدين مقياسا لنصائحه، حيث اعتمد على سيرة أكبر الخلفاء عدلا، وهو الفاروق عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، حيث أعطى مثالا على مشاطرة عمر بن الخطاب أموال بعض العمّال في نصف أموالهم، لأنّ هذه الأموال لم تكن لديهم قبل ولايتهم (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 98- وينظر كذلك ص 99 وما يليها).

ـ **القسم الثالث:** في هذا المقام، يقدّم المؤلّف بعض النصائح التي تربط المَلك برعيّته، كما يتعرّض إلى قضية عدم التبذير في تلك النّعم التي يُنعم الله عليه، فجاءت وصيّته على هذا النّحو:

* **المعاملة مع النّاس:** حيث جاء في نصائحه، قوله: "ينبغي لك أن تجري مع النّاس على وفق... طبائعهم... وأن تسايس من كان مفرط

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

الجهالة من الخدام... ولا تتلقّاه بالعنف من أوّل الوهلة... وكذلك إذا لك قبيلة وافرة، وجموع متكاثرة، وأحوالهم متشاجرة... لا يسوءك ما تراه... فسلّط من أطاعك منهم على من عصاك... وانتقم بعضهم من بعض" (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 111).

من خلال هذه الفقرة الواردة في كتاب "واسطة السلوك". نجد أبا حمو يوجّه بعض النصائح لوليّ عهده كي يتّبعها ويَخْلُصُ له الأمر، فتلك سياسة مستمدّة من المرجعية الدينية، وإن لم يصرّح بها أبو حمو موسى الزياني في كتابه هذا، أو اعتمدها مباشرة من الكتاب والسّنة، ولكن نفهم من خلال تبيّن كلماتها أنّها مقتبسة من مصادر التشريع الإسلامي، وهي على النّحو التالي:

* **مسايسة من كان مفرط الجهالة:** (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 111) نفهم من خلال هذه الجملة، على أنّ الحاكم يجب أن يكون ليّن القلب مع رعيته، وكما قيل: والمَلك إنّما هو بجلسائه وأصحابه لا غير". (ابن الأزرق، أبو عبد الله، 2007: 407) من خلال ذلك يجب أن يحدّد المَلك نوعية العلاقة مع هؤلاء حتى لا يقع في المحظور، فمعاملة الجاهل له طريقته وهي الرّفق به واللّين، وعدم معاملته بجفاء، وكأنّ أبا حمو الزياني وبطريقة غير مباشرة، يحيل إلى الآية الكريمة التي ورد ذكرها في القرآن الكريم، وهي قوله تعالى: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ القَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} (سورة آل عمران، الآية: 159).

* **حديثه عن الطعام:** يقول في ذلك: "واعلم يا بني، أنّ الطعام قوام عالم الانسان، فلا تُفْرِط في اختزانه في كل أوان" (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 112).

في هذه الوصية يعتمد مباشرة على قصة سيّدنا يوسف (عليه السّلام)، عندما اختزن الطعام في وقت الرّخاء، وأمر النّاس بذلك، وما

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

اختزنوه وجدوه أيام الشّدة واللاواء. (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 112)، فهذه القصة مذكورة في القرآن الكريم، وإن لم يستدلّ بها المؤلّف مباشرة ، فقد أخذ منها المعنى فقط، وهذه الآية تتمثّل في قول أعزّ من قائل: {قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِمَّا تَأْكُلُونَ ثَمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلاَّ قَلِيلاً مِمَّا تُحْصِنُونَ}(سورة يوسف، الآيتين: 47- 48).

ما يهمنا في هذا المقام، أنّ أبا حمو الزياني استعمل جملتين تدلان على أنّه اقتبس مفهوميهما من آي القرآن الكريم، وهما على النّحو التالي:

* **اختزن الطعام في زمن الرّخاء:** (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 112)، وهذا ما يقابله في الآية الكريمة {تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا} (سورة يوسف، الآية: 47) فهذا يدلّ أنّ هذه السّنين سيسقط فيها المطر، ويقومون بزراعة الأرض وستعطي هذه الأخيرة الغلّة المنتظرة منها، فيكون الانتاج وفيرا، فهذا يعود عليهم بالرّخاء، وعلى الرّغم من هذا الرّخاء، فلا يجب أن نستهلك كلّ ما زرعته، وإنّما يُتْرَكُ في سنبله، ولا يلجأ إلى استهلاكه.

* **فوجدوا ذلك في زمن الشّدة:** وهو ما يقابلها في الآية الكريمة { سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ} فهذه السّنين يوجد بها قحط، فيأكلون ممّا إدخّروه زمن الرّخاء، فوجد قوم سيدنا يوسف (عليه السّلام)، ذلك في زمن الشّدة. (سورة يوسف، الآية: 48).

هذه المرجعية الدينية التي اعتمدها أبو حمو، لم تكن مرجعية دينية مباشرة، بالاستدلال الحرفي من القرآن الكريم، بل اقتبس مفهوم الآية الذي يؤدي الغرض المطلوب لكي يصل إلى النتيجة مباشرة، فكان مفهوم القصة القرآنية وغرضها هو ما أراده مؤلّف الكتاب، فكانت تلك مقاربة دينية قدّمها أبو حمو الزياني لولده بأيسر الطرق.

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

- **القسم الرّابع:** يتحدّث فيه عن بعض الأمراض التي تصيب القلب، وبعدها ينتقل للحديث عن الفقهاء باعتبار أنّ الكلمة الأخيرة تعود إليهم.
* **النّهي عن الحسد:** (أنظر التعليق رقم 10)، حيث يوصي ابنه بقوله: "إيّاك والحسد لنفسك ولمن يليك، وأوصي به أقاربك ووزيرك وذويك. فإنّ الوزير إذا كان حاسدا أدى ملكك إلى الاختلال ونفسك إلى الخبال" (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 127). يستدلّ أبو حمو على ما جاء به من نصائح لولده مباشرة من السّنة النبوية العطرة، وذلك اعتمادا على قول الرّسول (صلّى الله عليه وسلّم): (إِنَّ الحَسَدَ يَأْكُلُ الحَسَنَات كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ) (السجستاني، أبو داود سليمان، 1430- 2009: ج7، 264، وأنظر التعليق رقم 11).

ولكن السّؤال الذي يَطرح نفسه، لماذا لم يعتمد المؤلّف على الآيات الموجودة في القرآن الكريم ليؤكّد على ما جاء في السّنة النبوية الشّريفة؟

الإجابة على ذلك، أنّ المؤلّف استدلّ بالسّنة، لأنّ نصّ الوصيّة لا يتحدّث فيها عن العواقب أو النتائج، وإنّما الحالة النفسية التي هي عليها الحاسد، والمُوَضَّحة في الحديث الشّريف، وهي أنّ الحسد نار يعاني منها الانسان عندما تقع عيناه على النّعمة التي أنعمها الله على عبده المحسود، فهذه النّار هي نتيجة الغلّ المحمول ضدّ هذا الشّخص أو ذاك، وهي لا محالة بأنّ عواقبها وخيمة على الحاسد، وهذا ما أراد أن يوصله المؤلّف لابنه.

وعلى الرّغم من هذا الطرح الذي خرجتُ به، وقد يكون المؤلّف أراده، فهذا لا يمنعه من الاستدلال بآية نصّ عليها القرآن الكريم، وقد تؤدي نفس الغرض الذي استدلّ به في الحديث الشّريف، فإن كانت في هذا الأخير نارٌ، فهي كذلك شرّ مستطيرٌ، وهذا ما ورد في قوله تعالى: {وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ} (سورة الفلق، الآية: 5).

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

وعلى الرّغم من ذلك، يوجد حسدّ مشروع وإيجابي، وهو ما ورد عن النبيّ (صلّى الله عليه وسلّم) حين قال: (**لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ القُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ أَنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً، فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارَ**) (مسلم، بن الحجاج، 1419- 1999: ص 362).

الأمر الذي أردتُ التوصّل إليه هو: أن يوجّه المؤلِّفُ الحديث الذي أراد به ازدال النّصيحة لابنه بصيغتيه، ما هو شرّ في هذه الصفة، وما هو إيجابي فيها، حتى يُؤْخَذُ معنى هذه الكلمة بوجهيها المختلفين، فنأخذ منها الصالح، ونترك الطالح.

* **الحديث عن الفقهاء:** وعند تعرّضه لهذه الطبقة، يشترط فيهم العلم والنباهة والصلاح، ويتحدّث فيه عمّا هو حلال وحرام والهدي والرّشاد، وتطبيق الحدود الشّرعية، وصلاح الدنيا والآخرة (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: ص 132).

كلّ هذه الأمور تنمّ عن حقيقة الفكر الديني لدى المؤلّف، وقد يظهر هذا الكلام عاديّ بالنسبة لقارئه ومعروف لدى العامّة والخاصّة، ولكن كلام المؤلّف صادر من عالم بهذا الفكر الديني وليدعّم ذلك، نجده يقتبس معناه من الحديث النبوي الشّريف، وكعادة مؤلّفنا لا يصرّح بنص الحديث الحرفي، وإنّما يأخذ منه بعض الكلمات الدالة عليه ويترك المجال للقارئ لاستنتاج ذلك، والجملة الدّالة على ذلك هي: "يتخوّلك (أنظر التعليق رقم 12) بالموعظة الحسنة". وهذا ما رواه البخاري في صحيحه حين قال: أنّ رسول الله (صلّى الله عليه وسلّم) كَانَ يتخَوَّلُنَا بِالمَوْعِظَةِ فِي الأيَامِ كَرَاهِيَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا) (البخاري، محمد، 30).

* **الأخذ بالحزم وصدق العزم:** (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 136) وذلك عند حديثه عن صفة يجب أن تتوفّر في المَلك، وهي الحزم في سائر الأمور، وهكذا يكون المؤمن، لا يترك الأمور تسير هكذا،

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

لأنّ ذلك سيجعله دائم الحدر من المفاجآت التي قد تحدث إذا لم يتصف بهذه الصفة، ويدلّل على ذلك بقول النبيّ (صلّى الله عليه وسلّم): (الحَزْمُ سُوءُ الظَّنِ) (أنظر التعليق رقم 13).

هذه الوصيّة لها قيمتها السياسية والتي تعمل لا محالة في إطالة أمد حكم المَلك، لأنّك إن أحسنت الظنّ في كلّ النّاس فهذا سيوقعك في سوء التقدير، فالنّاس يختلف تفكيرهم، وبالتالي تختلف نواياهم، فمنهم من تَضَعُ فيه كلّ ثقتك فيخذلك، ومنهم من تحترس منه، وهو عكس ما كنتَ تظنّ فيه، ولذلك يجب اتباع صفة واحدة، وهي سوء الظنّ في النّاس، مهما كانت أخلاقهم، حتى لا تقع في المحظور، هذا هو فكر أبي حمو الزياني الذي أردا غرسه في فكر ولده، وذلك اعتمادا على المرجعية الدينية المستمدّة من السّنة.

بالنسبة لاعتماد أبي حمو على الحديث الذي رُوِيَ عن النبيّ (صلّى الله عليه وسلّم)، فهل هو حديث صحيح أم ضعيف؟ فيجب التأكّد من ذلك قبل الاستدلال به، ولكن السّؤال المطروح؛ لماذا لم يعُدْ في مرجعيته الدينية إلى القرآن الكريم، فهناك عددٌ من الآيات التي تحدّثت عن **الظن** باعتبار هذا الملك إذا شكّ في النّاس، ربما يخطئ في ظنّه هذا، وهل يعتبر سوء الظن مقياس مطلقٌ.

أقول في ذلك: أنّ النّاس مختلفون في ذلك، وذلك استنادا لبعض ما ورد في الكتاب، منها قوله تعالى: { **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَنِّ إِثْمٌ**} (سورة الحجرات، الآية: 12).

ويبقى دائما السّؤال مطروحا في اعتماد أبي حمو الزياني على مصدر واحد من مصادر التشريع الإسلامي، وهي السّنة النبوية الشّريفة، بغضّ النظر إن كان الحديث ضعيفا.

3- **قاعدة العدل:** العدل هو أحد أعمدة الملك، فبه قوام العالم، (ابن الأزرق، أبو عبد الله، 2007: 202) ولذلك أولى المؤلّف لهذا الرّكن

حيّزا في كتابه هذا، فقال بهذا الخصوص ما مفاده: "... أنّ المُلْكَ بناء والعدل أساسه"، ولا يكتفي بذلك، بل يجعله هو أساس العمارة (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 141).

من خلال هذه القاعدة، وهي قاعدة العدل، والتي ربطها بضدّها، وهو الظلم يبني المؤلّف وصيته هذه المنبثقة من الدين الإسلامي الحنيف، فاتجهت مرجعيته الدينية نحو المصدر التشريعي الثاني، وهو السّنة النبوية الشّريفة، والتي يمكن تقسيمها إلى شقين:

* الشّقّ الأوّل: (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 141) الذي اعتمد فيه على حديث النبيّ (صلّى الله عليه وسلّم)، حين قال: (كُلُّكُمْ راعٍ وكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) (البخاري، محمد، 1423-2002: 1326).

* الشّقّ الثاني: اعتماده على الحديث القدسيّ الوارد على لسان الله سبحانه وتعالى، وهو قوله: (**إِنَّهُ قَالَ يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرّمًا فَلاَ تَظْلِمُوا**) (تمّ تخريج الحديث في ص 13).

وأما السّؤال المطروح؛ لماذا اعتمد على حديث من قول النبيّ (صلّى الله عليه وسلّم)؟ وبعدها أتبعه بحديث قدسيّ؟

لهذا الترتيب في فكره الديني له دلالاته، وهذا ما سنحاول تفسيره من خلال استقرائنا لهذا الفكر والمرتبط أساسا بالمرجعية الدينية للمؤلّف.

استدلّ بادئ الأمر بالحديث الشّريف، لأنّ هذا الأخير هي أقوال الرّسول وافعاله (صلّى الله عليه وسلّم)، فكلّ ما كان يقوم به يُقْتدى به، لأنّ النبيّ كان يعيش بين ظهرانيهم، والاقتداء به هي صلب الشّريعة الإسلامية.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فالسّنة النبوية تقوم بتوضيح وتفسير ما ورد في القرآن من إشكال، كما أوكل الله تعالى إليها مهمّة

عظيمة، وهي أن تشرّع أحكاما لم يسبق لها ذكرٌ في القرآن الكريم (زقزوق، محمود، 1424- 2003: 517).

أما الحديث القدسيّ: فقد اعتمد عليه في الدرجة الثانية ليدعّم أقواله وأفعاله، باعتبار أنّ الحديث القدسيّ، هو وحيّ غير متلو باعتبار أن الرّسول هو المخبر به عن الله تعالى، ولذا أُطْلِقَ عليه الحديث الإلاهي أو الحديث الربّاني (زقزوق، محمود، 1424- 2003: 528).

كانت تلك التفاتة طيّبة في مرجعية أبي حمّو موسى الزياني الدينية، حيث استعمل فيها التدرّج حتى يمكن له جلب نظر ابنه وليّ العهد لتقبّل هذه الوصية وحفظها، ثم من بعد ذلك تطبيقها حينما يصير له حُكْمُ البلاد.

ولكن السؤال المطروح؛ لماذا لم يعتمد في مرجعيته على القرآن الكريم؟ بالرّغم من أنّ هناك آيات تتحدّث عن صفة العدل، منها على سبيل المثال لا الحصر، قوله سبحانه وتعالى: {إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالعَدْلِ وَالإِحْسَانِ} (سورة النّحل، الآية: 90).

فهذه الآية الكريمة خير دليل على إجبارية تخلّق المسلم بصفة العدل، وهي من أسماء الله الحسنى (العادل - القاسط). ويبقى السّؤال مطروحا.

لم يكتف المؤلّف بالأحاديث النبوية الشّريفة، بل يدعّم مرجعيته الدينية بمرجعية سيرة أحد الخلفاء الرّاشدين، وهو عليّ (كرّم الله وجهه)، حين اعتمد على قوله: "إِمَامٌ عَادِلٌ خَيْرٌ مِنْ مَطَرٍ وَابِلٍ، وأسَدٌ خَطُوم خَيْرٌ مِنْ سُلْطَانٍ ظَلُوم، وَسُلْطَان ظَلُوم خَيْرٌ مِنْ فِتْنَةٍ تَدُوم" .(أبو حمو، موسى الزياني، 142:1990).

إنّ اعتماد المؤلّف على قول عليّ (كرّم الله وجهه) كان في محلّه، إذ جمع فيه بين المتضادين –العدل والظلم – ولكن إذا اختلط الحابل بالنابل في الأمة الإسلامية، فقد نفضّل الحاكم الظالم على العادل لأنّه هو الوحيد الذي سيقف في وجه الفتنة محتملة الوقوع،

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

وهذا في تقدير العلماء المسلمين، أنّ الفتنة أشدّ من القتل، فهي لا محالة أنّها ستنخر جسم الأمة الإسلامية وتأتي على الأخضر واليابس، فكان ذلك هو تقدير المؤلّف لصفة العدل، ولكن لا يجب أن تمتزج باللّين، عملا بالمقولة والتي مفادها "لا تكن صلبا فتُكْسَر ولا ليّنا فتعصر"، فالوسطية التي ذكره المؤلّف في بداية كتابه كانت أساس الحكْم الإسلاميّ.

ويستمرّ المؤلّف في إعطاء أمثلة عن بعض الخلفاء الذين اتصفوا بالعدل، فاعتبرهم مرجعية في تصرّفاتهم مع رعيّتهم وأهليهم وخاصتهم، وحتى مع أنفسهم، فمن أولئك نخصّ بالذكر منهم: الفاروق عمر بن الخطاب (رضي الله عنه).

ـ **قاعدة جمع المال والجيش:** في نهاية كلامه عنهما، يختمها بقوله: "يا بني، لازم التقوى، وتجنب اللّهو والهوى، ولا تغترّ بالدنيا، وكن حازما في جيشك ومالك، تبلغ جميع آمالك، إن شاء الله تعالى" . (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 152).

من خلال هذين السّطرين، يمكن استخراج المرجعية الدينية التي اعتمدها المؤلّف في تقديمه للنّصائح التي يجب أن يستفيد منها وليّ عهده، وهي على النّحو التالي:

الأولى: **لازم التقوى**، وهي منبثقة من كتاب الله تعالى، حيث وردت آيات تحظّ على هذه الصفة، منها: قوله تعالى: {**وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى**} (سورة البقرة، الآية: 197) وقول رسول الله (صلّى الله عليه وسلّم) (**مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَتْقَى للهِ مِنْهَا فَلْيَأْتِي التَّقْوَى**) (مسلم، بن الحجاج، 1419- 1999: 803).

الثانية: **تجنب اللّهو والهوى**، نحن هنا أمام كلمتين، وهما اللّهو والهوى، فالأوّل، وهو **اللّهو** فهو مقتبس من قوله تعالى: {قُلْ مَا عِنْدَ

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

اللهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجارَةِ} (سورة الجمعة، الآية: 11)، وقوله تعالى: {إِنَّمَا الحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ} (سورة محمد، الآية: 36).

وأما الثاني، فهو **الهوى**، وقد ورد ذلك في قوله تعالى: {فَلاَ تَتَّبِعُوا الهَوَى} (سورة النساء، الآية: 135)، وكذا قوله تعالى: {فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعِ الْهَوَى} (سورة ص: الآية 26)، وكذا في قوله سبحانه وتعالى: {**وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الهَوَى**} (سورة النّازعات: الآية 40). وقد ورد هذا المعنى في حديث رسول الله (صلّى الله عليه وسلّم)، حين قال: (**كُلُّ النَّاسِ يَغْدو فَبَايِعٌ نَفْسُهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا**) (مسلم، بن الحجاج، 1419- 1999: 131)، فطرف هذا الحديث المُسْتَدَلُّ به، يعني: أنّ كلّ إنسان يسعى بنفسه، فمنهم من يبيعها اللهَ بطاعته، فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعها فيوبقها، أي يُهْلِكُهَا.

الثالثة: **ولا تغترّ** (أنظر التعليق رقم 14) **بالدُّنيا**، وهي مقتبسة من قوله تعالى: {**فَلاَ تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلاَ يَغُرَّنَّكُمْ بِاللهِ الغَرُورُ**} (سورة لقمان، الآية، 33)، وقوله سبحانه تعالى: {**وَمَا الحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاّ مَتَاعُ الغُرُورِ**} (سورة الحديد، الآية: 20).

نلاحظ من خلال هذه الوصيّة، أنّ الكلام موجّه إلى وليّ العهد، بمعنى عدم الاغترار بالدُّنيا، أيّ عدم جعل الدّنيا هي هدفك الوحيد تجري وراءها كجري الوحوش، وتُعجب بصحتك وعافيتك، وجاهك ومالك، وحسبك ونسبك، فكلّ هذا من عند الله، إن شاء أبقاك عليه وإن شاء سلبك إياه، وعلى الرّغم من كلّ ذلك، فكلّ هذا لا محالة زائلُ.

وأمّا ما ورد في الآية الكريمة الأولى، وإن كانت بمعنى أنّ الحياة الدّنيا هي التي تجري وراءَك، وتغريك إلى هَوَى الشّيطان، فالمَعْنَيَيْنِ واحدٌ تتسبّب فيه مغريات الدّنيا، والآخرة خير من الأولى.

الباب الثالث:

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

في الأوصاف المحمودة التي هي نظام الملك وجماله، وبهجته وكماله في باب الأوصاف المحمودة: في هذا المقام يمكن إجمال ذلك على سبيل الاختصار، نخصّ بالذكر منها تلك التي اعتمد فيها على المرجعية الدينية وإن كانت مختصرة. فمنها على سبيل المثال لا الحصر:

القسم الأوّل: وفيه يتحدّث عن الكرم، وهو ما يعبّر عنه بالجود، فهذه الخصلة، قدرها جليل وموقعها عظيم في الأمّة الإسلامية، ولهذا عُدَّت "إحدى قواعد المملكة وأساسها وتاجها وجمالها" . (الطرطوشي، محمد، 1414- 1994: 358).

وعليه، قام المؤلّف بتقسيم الكرم إلى أنواع، وسنقوم بذكر بعضٍ منها على سبيل المثال لا الحصر، وقبل الخوض في الأنواع، يفيدنا بالقاعدة التي تؤخّذ كأساس للكرم.

* **قاعدة الكرم:** وفيها يوصي ابنه بعدم الإفراط في الكرم، فلا يكون "مقترا ولا مفرطا". كما يجب أن يكون كَرَمُهُ على نفسه ورعيّته" من غير تبذير" .(أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 161).

يعود مرّة أخرى أبو حمو الزياني للكلام عن الوسطية عند حديثه عن الكرم، وهذا النّوع من الكرم هو المحمود، ثم يُرجِعُ ذلك إلى الديانة، فهي التي تدفع الإنسان ليتصف بهذه الصفة. الأمر الذي يجعل النّاس تميل إلى كلّ من يتصف بهذه الخصلة، فتنحني له الرؤوس.

وبعد تمهيده لمرجعيته الدينية في ذلك، يستدلّ بقول النبيّ (صلّى الله عليه وسلّم): (**جُبِلَت القُلوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أحْسَنَ إلَيْهَا، وبُغْضِ مَنْ أسَاءَ إلَيْهَا**) (البيهقي، أحمد، 1424-2000 ج 6، 481).

وعند مناقشة هذه المرجعية الدينية المستمدة من السّنة، فالمؤلّف لا يتأكّد من صحة الحديث وضعفه، ممّا يضفي على هذه المرجعية غموضا، فكان لا بدّ للمؤلّف أن يتفطّن لكلّ ما يعتمده في

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

كتاباته، ولن يتأتى له ذلك إلاّ بالرّجوع أصلا إلى كتب الصحاح، وهذا ما لم نلتمسه في هذا الموضع، أو مواضع أخرى.

القسم الثاني: في هذا القسم، يتحدّث المؤلّف عن النّوع الآخر من الكرم، وهو الكرم غير المحمود، وهو على النّحو التالي:

- كرم المَلك على رعيّته دون نفسه وخاصته وأهله: (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: **162**) هذا النّوع من الكرم ليس بالمحمود لأنّه حرم نفسه وأهليه من هذا الكرم، ولكن المؤلّف يضع لذلك استثناءً، وذلك إذا كان إيثارا على أهل الحاجة، مستدلا بقوله تعالى: {**وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِم وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**} (سورة الحشر، الآية، 9).

في هذا المقام، لم تكن مرجعيته الدينية مرجعية مطلقة، وإنّما وضع لها بعض الضوابط التي يجب أخذها بعين الاعتبار، بمعنى - الكرم المحمود والكرم غير المحمود-، ولا تختلط على المُوصَى له فَهْمَ هذه الصفة، وحملها على معنى واحد لا يقبل التأويل، فكانت التفاتة طيّبة عندما وقف عند مفهوم هذه الصفة، وحتى لا يكون المُوصَف بها -في حالة اعتماده على مفهوم واحد- أنانيا محبّا لذاته وأهله فقط.

- كرم الملك على نفسه وأهله دون رعيّته: وهذا النّوع كذلك يعتبر من الكرم غير المحمود، (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 162) فإذا تجمّع المال في يد السّلطة، فسيصرف في ملذات الملك وأهله، وهذا يعتبر تبذير لأموال المسلمين، وحتى يبيّن أنّ ذلك ليس من الدين، فقال: "والله لا يحبُّ المُسْرِفين".

في هذه الوصيّة كعادته، لم يعتمد على المعنى الحرفي للقرآن الكريم، بل أخذ الجملة التي تدلّل على صحة كلامه من الآية الكريمة، في قوله تعالى: {**وَلاَ تُسْرِفُوا إِنّه لاَ يُحِبُّ المُسْرِفِينَ**} (سورة الأنعام، الآية: 141)، وقوله تعالى: {**وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَ تُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ المُسْرِفِينَ**}. (سورة الأعراف: الآية 31).

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

من خلال ما تقدّم ذكره، نجد المؤلّف يستشهد فقط بمعنى واحد للآية الكريمة، ولا يتعرّض للجانب الآخر، والذي يحمل بين طيّاته جانب الترهيب حتى يتعظ أصحاب هذه الصفات المذمومة، مع العلم بوجود بعض الآيات التي تنحو نفس المنحى، فمن أمثالها نخصّ بالذكر منها: قوله تعالى: {**وَأَهْلَكْنَا المُسْرِفِينَ**} (سورة الأنبياء: الآية 9)، وقوله تعالى: {**وَأَنَّ المُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ**}. (سورة غافر، الآية 43).

ولكن السّؤال المطروح؛ لماذا اعتمد على معنى واحد للآية، ولم يعتمد على الجانبين التخويفي الترهيبي.

قد يكون لأبي حمو الزياني غرض من ذلك، واعتقد أنّه عمل بالمقولة التي مفادها "لكلّ مقام مقال". لأنّه أمام موقف يحظ فيه وليّ عهده على عدم اتباع مثل هذه الصفات، فهو في موقف المنبّه والموجّه، وليس في موقف المنذر من عواقب اتباع مثل هذه الصفة المذمومة.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فهذه الوصية موجّهة لابنه، وهذا الأخير هو من تربيته، وهذا الابن لم يسبق له أن ساس البلاد، ووقع في أخطاء، ففي هذه الحالة يكون الوالد موجّها ومنذرا.

وفي الأخير نقول أنّ النصائح الموجّهة للأبناء تكتسي جانب العاطفة، ولا يمكن أن نخلطها بجوانب أخرى يكون التهويل فيها هو أصل الموضوع، وذلك اتباعا لقوله (صلّى الله عليه وسلّم): (**بشّرُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا**) (مسلم، بن الحجاج، 1419- 1999: 855)، فكان بذلك أبو حمو الزياني يتسم بالذكاء السياسي في توجهاته هذه.

* **قاعدة الحِلْمِ:** يعتبر الحِلْمُ "أشرف الأخلاق وأحقّها بذوي الألباب... وأحقّ النّاس به السّلطان" (الطرطوشي، محمد، 1414- 1994: 332). وما يدلّ على أحقية النّاس بالاتصاف بهذه الصفة الحميدة، ما ذكره ابن

الأزرق بقوله: "أحق النّاس بهذه الفضيلة وأحوجهم إلى الاتصاف بها السّلطان" (ابن الأزرق، أبو عبد الله، 2007: 384).

وَعَى أبو حمو أهمية هذه الصفة الحميدة في السّلطان، ولذلك ركّز عليها، وأوصى بها وليّ عهده، لأنّ الغضب قد يؤدي بصاحبه إلى اتخاذ قرارات متهوّرة، وبخاصة إذا كان من يجب أن يتصف بها هو سلطانٌ يسوس البلاد، ولهذا قسّمها إلى أربعة أقسام، وسنحاول أن نختار منها ما اعتمد فيها على المرجعية الدينية، سواء أكان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

القسم الأوّل: وفيه يذكر ما مفاده: "أن يكون المَلك حليما على خاصته ورعيّته"، وهذا النّوع يعتبره المؤلّف من النّوع المحمود. (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 164).

ففي هذا النّوع من الحِلْمِ لا يعتمد في المرجعية الدينية مرجعية مباشرة، والمستقاة من الكتاب والسّنة، وإنّما يكتفي بالقول: "والحِلْمُ وَصْفٌ مِنْ أَوْصَافِ البَارِي تَعَالَى". (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 164) ولا يعتمد بعض الآيات التي تصف الله سبحانه وتعالى بالحِلْمِ، منها على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى: {**وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا حَلِيمًا**}. (سورة الأحزاب، الآية: 51)، وقوله تعالى: {**وَاللهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ**}. (سورة التغابن، الآية: 17) وقوله تعالى: {**وَإِنَّ اللهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ**}. (سورة الحج، الآية: 59).

كما وردت صفة الحِلْمِ في السّنة النبوية الشّريفة، منها على سبيل المثال لا الحصر، قول الرّسول (صلّى الله عليه وسلّم) للأشجّ (أنظر التعليق رقم 15): (**إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ وَرَسُولَهُ: الحِلْمُ والأَنَاةُ**). (مسلم، بن الحجاج، 1419- 1999: 40).

* **الباب الرّابع:** في الفراسة، وهي خاتمة السياسة: كانت الفراسة من علوم العرب وتدخل في معارفهم، وقد كانت ضمن ما ألّفه المسلمون في علوم الطب، مثل الرّازي وابن سينا وابن رشد، والشّافعي وابن العربي. وألّفت فيها كتب عدّة. (أنظر التعليق رقم 16).

بخصوص الفراسة وأهميتها كصفة مميّزة عند السّلطان، انطلق أبو حمو الزياني من منطلق فكره الديني الذي تربى في أحضانه، وتعلّمه منذ صغره، وهذا ما نفهمه من خلال استهلاله للفقرة الأولى من هذا الباب، حيث بدأها بقوله: "أعلم يا بنيّ، أنّ الفراسة قوّة نفسانية، وأسرار ربانية، يؤيّد الله بها النفوس حتى ينقلب بها المعدوم كالمحسوس، ويطيع في مرآتها كلّ خفيّ حتى كان الأمر جليّا". (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 170).

من خلال حصاد هذه الفقرة، تتوضّح لنا عدّة أمور تتعلّق بمرجعية المؤلّف، إذ تعدّدت من نزعة نفسية صوفية، غيبية. وهذا ما يتوضّح لنا جليّا من خلال استقرائنا لهذه الكلمات المفتاحية، وإن كان هناك تعدّد في الاستشهادات، إلاّ أنّها تتخذ في مجملها طابعا دينيا أو ما يعرف بالمرجعية الدينية لمؤلّفنا.

* **الفراسة قوّة نفسية:** كانت انطلاقة المؤلّف انطلاقة عَالِمٍ نَفْسَانِيٍّ لأنّ مصطلح "الفراسة" متعلّق بالدّاخل الإنساني ولا يمكن التعرّف ما بالدّاخل إلاّ إذا غُصْنَا في أعماق النّفس البشرية، ولَنْ يَتَأَتَى لنا ذلك إلا بتوفّر هذه الخاصة، وهي "علم الفراسة".

ولكن، أين تكمن مرجعية أبي حمو الزياني الدينية في هذه النّصيحة الموجّهة لوليّ العهد؟

إنّ الفراسة نابعة من قلب المؤمن، وكما يُقال: قلب المؤمن دليله. كما تدخل في الأمور الغيبية، وهذه الأخيرة مرجعها ديني، وإن كان اللهُ هو الذي يعلم غيب السّموات والأرض، وعالم الغيب والشهادة، ولكن ما يهمنا في الأمر، هل للفراسة وجود في المعتقد

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

الإسلامي حتى يمكن القول أنّ مرجعية أبي حمو التي كان منطلقها مرجعية فكرية نفسانية، إلاّ أنّها تحمل بين طيّاتها مرجعية دينية؟

حقيقة، توجد بعض الآيات التي تنبؤنا عن ذلك، منها: قول تعالى: {**تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ**}. (سورة البقرة، الآية: 273.) كما يمكن استخراج ذلك من السّنة النبوية الشّريفة، في قول الرّسول (صلّى الله عليه وسلّم): (**اتَقُوا فِرَاسَةَ المُؤْمِنِ فَإِنَّه يَنْظُرُ بِنُورِ اللهِ**). (الترميذي، محمد، 1996: مج 5، ص 200 وينظر التعليق رقم 16).

إذن، يمكن القول أنّ اعتماد هذه المرجعية الدينية بطريقة غير مباشرة من طرف مؤلّفنا، وإن كانت الفراسة معروفة لدى العرب في الجاهلية، كما يقال أنّ شيئا منها كان لدى المصريين القدامى.

* **أسرار ربانية:** وقد ألّف في ميدان التصوّف عدّة كتب تتحدث عن الأسرار الرّبانية، وقد اختلفت مواضيعها، وقد يكون المؤلّف قد استوحى منها مصطلحات صوفية تدلّ على مدى اطلاعه على مثل هذه المؤلّفات، من بينها: "كتاب الأسرار الرّبانية في الفوائد الرّوحانية"، مجريات شيخ الرّوحانيين الشيخ عطية عبد الحميد، مطبعة دار الأرقم للنشر والتوزيع.

ما يمكن ملاحظته، هو اختلاط المرجعية عند أبي حمو موسى الزياني، ففي هذا الموضع انطلق من مرجعية فكرية صوفية، ولكن في الحقيقة كان غرضه ديني بالدرجة الأولى بدليل ذكر لفظ الجلالة في هذه الجملة الاصطلاحية، فالمصطلح الصوفي وظّفه لخدمة مرجعيته الدّينية، باعتبار أنّ الله سبحانه وتعالى هو الذي يضع سرّه في أضعف خلقه، فيتميّزون عنهم. فالفراسة لا يمكن لها أن تكون عند عامّة النّاس، بل يستأثر بها بعض خاصة النّاس، فهم مفضّلون عن باقي المجتمع.

* **انقلاب المعدوم محسوسا، والخفيّ جليّ:** ويبقى متبعا نفس القاعدة الصوفية، وهي كشف الحجاب لمن يتمتّع بالفراسة، هي إذن هبة من الله، التي أيّده بها.

أمحمد بوشريط
mhamed.bouchrit@univ-mascara.dz

إذن، هذه نماذج من مرجعية أبي حمو موسى الزياني التي اعتمدها في كتابه "واسطة السّلوك لمعرفة الملوك"، وكانت نصائح مختصرة قدّمها لوليّ عهده.

خاتمة: إنّ التنقيب عن المرجعية الدينية في كتاب "واسطة السّلوك" لمؤلّفه أبي حمو موسى الزّياني، قد تعتريها بعض الصعوبات، لأنّ الأفكار التي خطّت أسطر هذا الكتاب قد اختلطت فيها المرجعيات، ولذلك كان لزاما علينا أن نقرأ أولا أفكار المؤلّف وتوجّهاته، حتى نتمكّن من استخراج المرجعية الدينية المستوحات من الفكر الديني الناتج عن التربية الإسلامية للمؤلّف وعليه، ومن خلال ما مرّ معنا يمكن أن نخرج بالملاحظات التالية، وهي على النّحو التالي:

1- إنّ الطابع الديني في الكتاب قد أخذت الكثير من فقراته، وهذا ما نلحظه من خلال مطالعتنا لمحتواه.

2- تظهر للعيان المرجعية الدينية عند أبي حمو الزياني مباشرة عند قراءتنا للمقدّمة التي صدر بها كتابه هذا.

3- اختلطت المرجعية الدينية لدى المؤلّف بالفكر الفلسفي المرتبط بعلم النّفس وكذا الصوفي وهو يصبّ في محتواه على الدين.

4- تارة يعتمد في مرجعيته على آي القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الشّريفة مباشرة، وتارة أخرى يقتبس المعنى المراد من الآية الكريمة أو الأحاديث النبويّة الشّريفة.

5- كثيرا ما كان يعتمد على الأحاديث النبوية، وبعضها لا يندرج ضمن الأحاديث الصحيحة.

6- اعتماده على بعض الأحداث والأمثلة من التاريخ الإسلامي، ويقوم باستثمارها في وصاياه لوليّ عهده.

7- شعور المؤلّف بذلك التآلف الموجود بين المسلمين يعمل على تدعيم هذه المرجعية، وذلك باختلاف العصور.

8- تَمَكُّنُ المؤلّف من الأدب واللّغة، جعله يستثمر مرجعية دينية بما يخدم الوصايا المقدّمة لابنه، وهذا ما يؤكّد فهمه للنصوص القرآنية والأحاديث النبوية، والآثار الإسلامية، وتوظيفها توظيفا صحيحا.

التعليق رقم 01: ذكره الزركلي بنفس الكنية، وأضاف قوله بأنّه يقال له كذلك أبو حاميم. (الزركلي، خير الدين، 2002: ج7، 331).

التعليق رقم 02: يذكر محقق واسطة السّلوك أنّ مولده كان سنة 725هـ/1323م. على خلاف المصادر التي ترجمت لأبي حمو. (أبو حمو، موسى الزياني، 1990: 7).

التعليق رقم 03: من هذه الكتب التي خاضت في نفس الموضوع، نخصّ بالذكر منها: كتاب "**الذهب المسبوك في نصائح الملوك**"، لأبي حامد الغزالي، وكتاب "**الأحكام السلطانية**" للمواردي، وكتاب "**سراج الملوك**" للطرطوشي، وغيرها من المؤلّفات في هذا الفن.

التعليق رقم 04: الجيش والجند، هي كلمات مترادفة تؤديان نفس المعنى. (زقزوق، محمود، 1424- 2003: 492).

التعليق رقم 05: اختلف في اسمه، فقيل: عامر وعويمر، هو عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي، صحابي من الحكماء الفرسان القضاة، وقد قال فيه الرسول (صلى الله عليه وسلم) يوم أحد (نعم الفارس عويمر)، وقال: (عويمر حكيم أمتي). ولاّه معاوية قضاء دمشق في خلافة عمر (رضي الله عنه). (تـ: 32هـ/652م). لمزيد من المعلومات عنه، أنظر (ابن حجر العسقلاني، أحمد، 1433- 2012: 1161- 1162- ابن عبد البر النمري، يوسف، ج3، 10- 11- الزركلي، خير الدين، ج5، ص 98).

التعليق رقم 03 06: ووردت عند الطرطوشي بهذا الشّكل "أفضل النّاس أعقل النّاس" (الطرطوشي، محمد، 1414هـ- 1994: 280)،

وقد وردت عند الماوردي بهذا الشّكل: "أفضل النّاس أعقل النّاس". (الماوردي، حسن، 1407هـ- 1987: 13). وغيرها من الأحاديث الواردة في هذا الباب من كتاب "واسطة السّلوك" (أبو حمو موسى، الزياني، 1990: 46- 47).

التعليق رقم 07: علي بن عيسى بن ماهان وهو قائد الأمين. وطاهر بن الحسين، قائد المأمون.

التعليق رقم 08: ابن اللّتَبِيّة: هو عبد الله بن ثعلبة الأزدي، وهو الذي أرسله النبيّ (صلى الله عليه وسلّم) على الصدقات. (ابن حجر العسقلاني، أحمد، 1433هـ- 2012: 937- ابن الأثير الجزري، علي 1433- 2012: 732).

التعليق رقم 09: وقد وجد نص الحديث بهذا الشّكل عند البخاري: "**مَا بَالُ عَامِلٍ أَبْعَثُهُ فَيَقُولُ: هَذَا لَكُم وَهَذا أُهْدِيَ لِي، أَفَلاَ قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِهِ حَتَى يَنْظُرَ أَيُهدَى إليهِ أَمْ لاَ**". مسلم: صحيح مسلم، باب تحريم هدايا العمال، رقم الحديث 1832، ص 911، وينظر نص الحديث عند الطرطوشي: المصدر السابق، ص 569.

التعليق رقم 10: يعتبر البعض أنّ الحسد ظاهرة نفسية لا ينكرها أحد، حيث وردت هذه الكلمة في الكتب المقدّسة والسّنة النبوية والآداب الانسانية. (زقزوق، محمود، د ت: 48).

التعليق رقم 11: وقد ورد نص الحديث عند أبي داود على هذا النّحو: (**إِيَاكُمْ وَالحَسَد، فَإِنَّ الحَسَدَ يَأْكُلُ الحَسَنَات كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ**). (السجستاني، أبو داود سليمان، 1430- 2009: ج7، 264).

التعليق رقم 12: يتخوّل: من فعل تخوّل، بمعنى تفرّس. ولها معنى يتعهّد. الفيروزآبادي، محمد، 1426- 2006: 896).

التعليق رقم 13: أورد محقق كتاب واسطة السلوك بالهامش أنّ السخاوي في المقاصد قدّم هذا الحديث، وحديثين آخرين في نفس

المعنى، ثم يضيف قائلا: أنّها كلّها ضعيفة، "ومهما يكن فإنّ الجمع بين هذه الأحاديث وبين قوله تعالى (اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِ) ممكن". أبو حمو، موسى الزياني، 1990:مقدمة المحقق، هامش 1، ص 136).

التعليق رقم 14: الغرور في اللّغة: هو ما غرّ الإنسان من مال أو جاه، ونحوهما. أما اصطلاحا: فهو سكون النّفس إلى ما يوافق الهوى ويميل إليه الطبع. زقزوق، محمود، 1424- 2003: 1028).

التعليق رقم 15: وقيل اسمه منقذ بن عائد، وأما نسبه، فهو على النحو الآتي: المنذر بن عائد بن المنذر بن الحارث بن النّعمان بن زياد. قدم على الرّسول (صلّى الله عليه وسلّم) في وفد عبد القيس، وذكروا أنه سيدهم وقائدهم إلى الإسلام، فقال له رسول الله (صلّى الله عليه وسلّم): "**هَا هُنَا يَا أَشَجّ**"، وكان أول يوم سمي فيه الأشج. ابن عبد البرّ، النمري، د ت: ج3، 207- ابن حجر، العسقلاني، 1433- 2012: 470).

التعليق رقم 16: من هذه الكتب في علم الفراسة، نخصّ بالذكر منها: "السياسة في علم الفراسة" لمؤلّفه أبي عبد الله شمس الدين محمد ابن أبي طالب الأنصاري المتوفى سنة 737هـ. وكتاب "في علم الفراسة" لمحمد غرس الدين ابن غرس الدين، خطيب الحرم النبوي، وغيرها من المؤلّفات. (زقزوق، محمود، 1424- 2003: 1072).

التعليق رقم 17: ويذكر في متن كتابه أنّه "حديث غريب نعرفه من هذا الوجه"، وقد روي عن بعض أهل العلم في تفسير الآية: (**إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْمُتَوَسِمِينَ**). سورة الحجر: الآية 75. أي للمتفرسين.

قائمة المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم**
- **كتب السنن**

- ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: السنن، مج 3، حققه وخرّج أحاديثه وعلق عليه بشار عواد معروف، دار الجيل، بيروت، ط1، 1418هـ- 1998م.
- أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني: السنن، ج5، حققه وضبط نصه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قربللي، دار الرسالة العالمية، ط 2009م/1430هـ.
- البخاري محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق – بيروت- ط1، 1423هـ-2002م.
- الترميذي محمد بن عيسى أبو عيسى: سنن، مج 5، حققه وخرّج أحاديثه وعلق عليه بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1996م.
- مسلم بن الحجاج النيسابوري: صحيح مسلم، رقّم كتبه وأبوابه وفقا للمعجم المفهرس وصنع فهارسه محمد بن نزار تميم وهيثم بن نزار تميم، دار الأرقم، بيروت، ط1، 1419هـ- 1999م.

- المراجع

- ابن الأثير الجزري، علي، (2012) أسد الغابة في معرفة الصحابة، ط1، دار ابن حزم.
- ابن الأزرق، أبو عبد الله، (2007)، طبائع السلك في بدائع الملك، ط1، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.
- ابن الخطيب، لسان الدين، الإحاطة في أخبار غرناطة، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن حجر العسقلاني، أحمد، (2012)، الإصابة في تمييز الصحابة، ط1، لبنان: المكتبة العصرية.
- ابن خلدون، عبد الرّحمن، (د ت)، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، بيت الأفكار الدولية.

- ابن خلدون، يحيى، (2011)، بغية الروّاد في ذكر الملوك من بني عبد الواد، الجزائر: عالم المعرفة للنشر والتوزيع.
- ابن رضوان، عبد الله، (2004) الشُهب اللامعة في السياسة النافعة، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن عبد البر النمري، يوسف، (د ت) الاستيعاب في أسماء الأصحاب، مكتبة مصر.
- أبو حمو، موسى الزياني، (1990)، واسطة السّلوك في سياسة الملوك، تونس: دار أبو سلامة للطبع والنشر والتوزيع.
- البغدادي، إسماعيل باشا، (1982)، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ط1، بيروت، دار الفكر.
- البغدادي، إسماعيل باشا، (1982)، هدية العارفين، أسماء المؤلّفين وآثار المصنّفين من كشف الظنون، بيروت: دار الفكر.
- البيهقي، أحمد، (2000)، شعب الإيمان، لبنان، دار الكتب العلمية،
- التنسي، محمد، (2011)، تاريخ بني زيان ملوك تلمسان، مقتطف من نظم الدر والعقيان في بيان شرف بني زيان، الجزائر: موفم للنشر.
- حاجيات، عبد الحميد، (1974)، أبو حمو موسى الزياني، حياته وآثاره، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- الزركلي، خير الدين، (2002)، الأعلام، ط15، بيروت: دار العلم للملايين.
- زقزوق، محمود، (2003)، الموسوعة الإسلامية العامة، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، وزارة الأوقاف.
- الطرطوشي، محمد، (1994)، سراج الملوك، ط1، القاهرة: الدار المصرية اللّبنانية.
- الفيروزآبادي، محمد، (2006)، القاموس المحيط، لبنان: دار الفكر.
- قلعه جي، محمد، (2006)، معجم لغة الفقهاء، ط2، بيروت: دار النفائس.

- كحالة، عمر، (1993)، معجم المؤلفين، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الماوردي، علي، (1987)، أدب الدنيا والدين، ط1، لبنان: دار الكتب العلمية.
- الماوردي، علي، (1989)، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ط1 الكويت: مكتبة دار ابن قتيبة.
- المقري، أحمد، (1998)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، بيروت: دار صادر.
- المقري، أحمد، (2011)، أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، الجزائر: المعرفة الدولية للنشر والتوزيع.
- الموسوعة الدينية الميسّرة، (2005)، ط3، بيروت: دار النفائس.